



قرار رقم ٩٨ بتاريخ ١٣ نونبر ٢٠٢٤  
يقضي بفتح باب الترشح  
لشغل منصب مدير عام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو

إن رئيس المجلس الإقليمي لصفرو،

- بناء على الظهير الشريف رقم ١.١٥.٨٤ صادر في ٢٠ من رمضان ١٤٣٦ هـ (٧ يوليو ٢٠١٥) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم ١١٢.١٤ المتعلق بالعمالات والأقاليم،
- بناء على الظهير الشريف ١.٥٨.٠٠٨ الصادر في شعبان ١٣٧٧ هـ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على المرسوم رقم ٢.٢١.٥٧٩ الصادر في ٢٢ محرم ١٤٤٣ هـ (٣١ أغسطس ٢٠٢١) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها، خاصة المادة ٦ منه.
- بناء على القرار الوزاري رقم ٢٥٢١.٢١ في ٢٨ أكتوبر ٢٠٢١ بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم،
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ ١٥ نونبر ٢٠٢١ حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم ٢.٧٧.٧٣٨ الصادر في ١٣ شوال ١٣٩٧ الموافق ٢٧ سبتمبر ١٩٧٧ بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم ٢.٧٥.٨٦٤ بتاريخ ١٧ محرم ١٣٩٦ الموافق ١٩ يناير ١٩٧٦ بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم ٢.٩٧.١٠٥٢ الصادر في ٠٤ شوال ١٤١٨ هـ الموافق ٠٢ فبراير ١٩٩٨ بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم ٢.١١.٦٨١ الصادر في ٢٨ من ذي الحجة ١٤٣٢ هـ الموافق ٢٥ نونبر ٢٠١١) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على قرار رئيس المجلس الإقليمي لصفرو رقم ١٤ بتاريخ ٢٨ غشت ٢٠١٨، المتعلق بتنظيم إدارة المجلس الإقليمي لصفرو وتحديد اختصاصاتها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم ١٠١٩.٢٤ الصادر في ١٠ شوال ١٤٤٥ هـ (١٩ أبريل ٢٠٢٤) بتفويض السلطة.
- بناء على القرار رقم ٩٦ بتاريخ ٢٥ أكتوبر ٢٠٢٤ القاضي بإعفاء السيد عمر بوفتيني من مهام مدير عام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو.
- بناء على شغور منصب مدير عام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو.

# يقرر ما يلي

**المادة الأولى:** يعلن رئيس المجلس الإقليمي لصفرو عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو.

يفتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بالمجلس الإقليمي لصفرو في وجه: الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لميزانية المجلس الإقليمي لصفرو المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبي، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (4) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو 5 سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

**المادة الثانية:** تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة وفق بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

**المادة الثالثة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه لرئيس المجلس الإقليمي لصفرو.
- السيرة الذاتية للمترشح أو المترشحة تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، تبين مسار التكوين، الشهادات العلمية المحصل عليها، التكوينات المستفاد منها، اللغات المتقدمة، التجربة المهنية، ومهام المسؤولية التي سبق تقادها وفق نموذج يتم سحبه من مصلحة الموارد البشرية، أو من الموقع الإلكتروني الخاص بالمجلس الإقليمي لصفرو [www.cpsefrou.ma](http://www.cpsefrou.ma).
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- نسخة من قرار التعين في الإطار الحالي.
- نسخة من قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

ويمكن الإدلاء، علاوة على ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

تودع ملفات الترشيح بصفة شخصية لدى السيد رئيس المجلس الإقليمي لصفرو بمقر المجلس الكائن بعمالة إقليم صفرو (مكتب الضبط)، مقابل وصل في أربعة (4) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح وذلك داخل أوقات العمل الرسمية ابتداء من ..... ٤ دجنبر 2024 ..... إلى غاية ..... ٢٠ جانفي 2024 ..... وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

**المادة الرابعة:** تتولى لجنة معينة بقرار من السيد رئيس المجلس الإقليمي لصفرو، عملية دراسة الملفات وإجراء مقابلة انتقاء المرشحات والمرشحين لشغل المنصب المذكور أعلاه، وستتنصب مقابلة الانتقاء على مجالات تتعلق بمدى إمام المرشح (ة) بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون المجلس وتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

**المادة الخامسة:** بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة، وتاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر التالية:

- ✓ بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)
- ✓ الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية.
- ✓ الموقع الإلكتروني للمجلس [www.cpsefrou.ma](http://www.cpsefrou.ma)
- ✓ سبورة الإعلانات بمقر المجلس.

ويستدعي الموظفون المعنيون للمقابلة عن طريق رسالة مكتوبة مع إقرار بالتوصل.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) والموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية والموقع الإلكتروني للمجلس ويعلق بمقر المجلس.

**رئيس المجلس الإقليمي**



الرئيس  
إمضاء: لحسن زلمط



المملكة المغربية  
المجلس الإقليمي لصفرو  
وزارة الداخلية، إقليم